



التضامن من أجل صحة للجميع

دليل

التأمين الإجباري الأساسي
عن المعرض الخاص بالطابة

www.cnops.org.ma

التأمين الإجباري
الأساسي عن المرض
الخاص بالطلبة

www.cnops.org.ma/amoe



**سلة العلاجات
ونسب التغطية**

سلة العلاجات ونسب التغطية

يستفيد الطلبة المسجلون لدى الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي من تغطية للمخاطر ومصاريف الخدمات الطبية الناجمة عن المرض أو حادثة أو ولادة أو تأهيل طبي عضوي أو وظيفي (طبقاً للفصل 7 من القانون ٦٥-٢٠٠) :

- العلاجات الوقائية والطبية المرتبطة بالبرامج ذات الأولوية المندرجة في إطار السياسة الصحية للدولة ؛
- أعمال الطب العام والتخصصات الطبية والجراحية ؛
- العلاجات المتعلقة بتتابع الحمل والولادة وتوابعها ؛
- العلاجات المتعلقة بالاستشفاء والعمليات الجراحية بما في ذلك أعمال الجراحة التعويضية ؛
- التحاليل البيولوجية الطبية ؛
- الطب الإشعاعي والفحوص الطبية المchorة ؛
- الفحوص الوظيفية ؛
- الأدوية المقبول إرجاع مصاريفها ؛
- أكياس الدم البشري ومشتقاته ؛
- الآلات الطبية وأدوات الانغراص الطبي الضرورية لختلف الأعمال الطبية والجراحية،أخذًا في الاعتبار طبيعة المرض أو الحادثة ونوعية هذه الآلات والأدوات ؛
- الأجهزة التعويضية والبدائل الطبية المقبول إرجاع مصاريفها ؛
- النظارات الطبية ؛
- علاجات الفم والأسنان ؛
- أعمال التقويم الوظيفي والترويض الطبي ؛
- الأعمال شبه الطبية .

الاستثناءات

طبقاً للقانون 00-65، لا يعوض الصندوق عن عمليات البراحة التجميلية والعلاج بالحمامات والوخز بالإبر والميزوتيرابيا والعلاج ببياه البحر والطب التجانسي Homéopathie والخدمات المقدمة في إطار ما يسمى بالطب الهادئ.

العلاجات العادبة

هي كل الخدمات الصحية التي يؤدي الطالب المؤمن ثمنها أو أتعابها ويودع ملف مرض من أجل الحصول على تعويض عن مصاريفها:

تدبير التأمين الإجباري عن المرض لفائدة الطلبة

أنسنت القانون 12-116 للصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي تدبير التأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بطلبة التعليم العالي والتكوين المهني بالقطاعين العام والخاص. عليه، فالصندوق مسؤول عن تدبير الاشتراكات وحقوق الطلبة المؤمنين في الاستفادة من الخدمات، كما أنه مسؤول عن تدبير عمليات انخراط المؤسسات التعليمية المعنية وتسجيل الطلبة المؤهلين، وكذلك التعويض عن الخدمات المقدمة وتحملها في إطار الثالث المؤدي.

وطبقاً لل المادة 19 من القانون 12-116، فقد فوض الصندوق للمكتب الوطني للإعمال الجامعية والاجتماعية والثقافية ومكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل استقبال ملفات المرض في إطار العلاجات العادبة، في حين يتتكلف الصندوق بمعالجة هذه الملفات إضافة لملفات طلبات التحمل.

1- استشارة أو زيارة الطبيب

يوضع الصندوق عن استشارة أو زيارة الطبيب العام أو المختص بنسبة 80% من التعريفة الوطنية المرجعية. ويعبئ الطبيب ورقة العلاج ويضع عليها خاتمه وأتعابه ويضمنها وصفة العلاج. كما يجب أن تتضمن ورقة العلاج إسم الطالب ورقم بطاقة الوطنية، إضافة لخاتم الطبيب المعالج وتاريخ توقيعه وتاريخ الاستشارة.

التعريفة الوطنية المرجعية	قيمة التعويض الذي سيتوصل به المؤمن (80%)
الطبيب العام	80 درهم
الطبيب المختص	150 درهم

2 - التحاليل البيولوجية

يوضع الصندوق عن مجموع التحاليل البيولوجية التي يصفها الطبيب في ورقة العلاج بنسبة 80% من التعريفة الوطنية المرجعية. ويتم إرسال أو إيداع فاتورة التحاليل البيولوجية (دون الحاجة إلى دعمها بنتائج التحاليل)، إلا إذا طلبت المراقبة الطبية للصندوق ذلك عبر مراسلة شخصية للطالب) ويجب أن تتضمن ورقة العلاجات العادبة خاتم وتوقيع الإيجائي ومبلغ الفاتورة.

العمل البيولوجي	المعامل B	Cotation	المعامل B × Cotation	قيمة العمل =	قيمة التعويض (%) في إطار العلاجات العادبة
NFS	1.10	80	88 درهم	B × Cotation	70.40 درهم
Glycémie	1.10	30	33 درهم	B	26.40 درهم

* أمثلة للتوضيح

3 - الأجهزة الطبية

يتم التعويض عن أجهزة الترميم والتقويم الطبي بنسبة 100% من المبلغ الجرافي المحدد بقرار وزير الصحة. بعض هذه الأجهزة الطبية يستدعي الحصول على "موافقة على التعويض"، من خلال وضع ملف يتضمن ورقة العلاج معهأة بشكل صحيح ومؤشر عليها من طرف الطبيب المعالج، إضافة للوصفة الطبية للجهاز الطبي مع توضيح المرض الذي يستدعي اقتناء الجهاز وفاتورة الجهاز الطبي موقعة من طرف الممون وتحتوى ثمن الجهاز.



ورقة العلاج الخاصة
بعلاجات الأسنان

4 - علاجات الأسنان

يعوض الصندوق عن علاجات الأسنان وترميمها بنسبة 80% من التعريفة الوطنية المرجعية المعتمدة.

5 - النظارات الطبية (الإطار والزجاج)

حدد الشمن الجزاكي القانوني في 800 درهم. ويمكن تجديد النظارات الطبية كل سنتين ابتداء من تاريخ آخر استفادة.

6 - الترويض الطبيعي

يعوض الصندوق عن حصص الترويض الطبيعي بنسبة 80% من التعريفة الوطنية المرجعية المحددة في 50 درهم لكل حصة. ويودع الطالب ملفات طبيا يتضمن ورقة العلاج معباء بشكل صحيح ووصفه الطبيب التي تبين نوع وحصص الترويض الطبيعي وأتعاب المروض وحصص الترويض التي استفاد المؤمن منها.

مفهوم التعريفة الوطنية المرجعية :

التعريفة الوطنية المرجعية هي الشمن أو السعر الذي يتم على أساسه تعويض أو تحمل الخدمات الطبية أو الجراحية أو الاستشفائية من طرف الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي.

و يتم تحديد التعريفة الوطنية المرجعية في إطار اتفاقيات وطنية بينها الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي والصندوق الوطني للضمان الاجتماعي مع منتجي العلاج تحت إشراف الوكالة الوطنية للتأمين الصحي.

ce qui
nous lie,
est plus
qu'un
appel

CENTRE
D'APPELS DE
LA CNOPS
053 800 20 20

Du lundi au vendredi, de 8h30 à 16h30



مركز اتصال الصندوق من أجلكم

من الإثنين إلى الجمعة و من 08h30 إلى 16h30

يضع الصندوق رهن إشارة الطلبة مركز اتصال للإجابة عن جميع التساؤلات التي يطرحونها حول مساطر التسجيل المتبعة في إطار التأمين الإجباري الأساسي عن المرض، وتقديم معلومات حول طريقة الولوج للخدمات (التعويض اللاحق، التحملات ، نسب التعويض... إلخ). بالإضافة إلى تقديم المساعدة التقنية من أجل الولوج للخدمات الإلكترونية ومتابعة ملفات المرض.

يقوم الصندوق بالتعويض عن مصاريف الأدوية الموصوفة في ورقة العلاج وفق الشروط التالية :

- أن يكون الدواء مدرجاً في لائحة الأدوية المقبول إرجاع مصاريفها التي مكن الإطلاع عليها على الموقع الإلكتروني للصندوق : www.cnops.org.ma ؛
 - على أساس الدواء الجنيس إذا كان متوفراً ؛
 - على أساس الوضعية الصحية للمؤمن :
- بالنسبة للعلاجات العادية، يعوض الصندوق عن الأدوية المقبول إرجاع مصاريفها بنسبة 70% من الشمن العمومي للبيع ؛
- أما بالنسبة للمؤمنين المصابين بأمراض مزمنة ومكلفة (السكري، التهاب الكبد الفيروسي ...)، فالصندوق يعوض عن الأدوية الموصوفة لعلاجها بنسبة 100% من الشمن العمومي للبيع.



ينبغي على الطالب إيداع ورقة العلاجات التي تتضمن الأدوية الموصوفة من طرف الطبيب و تحمل توقيع وخاتم المارسين (الطبيب، الصيدلي، الإحيائي ...) مرفقة ببيانات الأدوية والرقم التسلسلي المثبت في علبة الدواء code à barre (أو الشمن العمومي لبيع الدواء).

ورقة العلاج الخاصة
بالعلاجات العادية

تسديد

تعويضاتكم على أساس الدواء الجنسي

Médicament
Générique

كيفية تعويض الأدوية المقبول إرجاع مصاريفها

١ يتم تعويض الأدوية الأصلية التي تتوفّر على بديل لها من الأدوية الجنيسة على أساس ثمن الدواء الجنسي الأقرب للدواء الأصلي.

٢ يتم تعويض الأدوية الأصلية التي لا تتوفّر على أدوية جنисة حسب ثمنها العمومي.

٣ يتم تعويض الأدوية الجنيسة على أساس ثمنها العمومي بالصيدليات.



للمزيد من المعلومات
مركز الاتصال في خدمتكم
053 800 20 20

www.cnops.org.ma

الامراض المزمنة والمكلفة

عند الإصابة بمرض مزمن (أنظر اللائحة جانبه)، مكن للطالب التقدم بطلب الإعفاء الكُلّي من تحمل مصاريف الأدوية المقبول إرجاع مصاريفها والمتصلة بهذا المرض. ويجب أن يضم الطلب تقريرا طبيا مفصلاً موقعاً من طرف الطبيب المعالج المختص ونسخة من نتائج الفحوصات (البيولوجية والإشعاعية...) التي تثبت الإصابة بالمرض.

The form contains several fields in both French and Arabic, such as:

- Informations générales (General Information):
 - Date de naissance: _____
 - N° d'affiliation: _____
 - N° d'assurance sociale: _____
 - N° CIN: _____
 - Code de l'assurance sociale avec l'assurance: _____
- Informations médicales (Medical Information):
 - Maladie(s) actuelle(s): _____
 - Maladie(s) ancienne(s): _____
 - Antécédent(s) de chirurgie: _____
 - Antécédent(s) de maladie: _____
 - Date de naissance: _____
 - Nom: _____
 - Type de ticket: _____
 - Assurance: _____
 - N° d'assurance: _____
 - CIN: _____
 - Code de l'assurance sociale: _____
- Section dédiée à l'assurance et au remboursement (Insurance and reimbursement):
 - Assurance: _____
 - Type de ticket: _____
 - Assurance: _____
 - N° d'assurance: _____
 - CIN: _____
 - Code de l'assurance sociale: _____

بعد دراسة الملف من طرف المراقبة الطبية للصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي والموافقة على الطلب، تسلم للطالب الموافقة عن الإعفاء من الحصة المتبقية على عاته ticket modérateur بعضها في ملفات المرض الخاصة بعلاجات الأمراض المزمنة للاستفادة من تحمل الأدوية بنسبة 100%.

ويرسل الصندوق هذه الموافقة على آخر عنوان مصرح به من قبل الطالب.

ورقة العلاج الخاصة بالأمراض المزمنة والمكلفة



الإمراض المزمنة و المكلفة القابلة للتعويض أو التحمل :

- | | |
|--|---|
| 1- Accident vasculaire cérébral ou médullaire ischémique ou hémorragique | 22- Maladie de Parkinson |
| 2- Affections malignes du tissu lymphatique ou hématopoïétique | 23- Maladies chroniques actives du foie (hépatites B et C) |
| 3- Anémies hémolytiques chroniques sévères | 24- Myélodysplasies sévères |
| 4- Aplasies médullaires sévères | 25- Néphropathies graves |
| 5- Artériopathies chroniques | 26- Polyarthrite rhumatoïde évolutive grave |
| 6- Asthme sévère | 27- Psychoses |
| 7- Cardiopathies congénitales | 28- Rectocolite hémorragique évolutive |
| 8- Cirrhoses du foie | 29- Rétinopathie diabétique |
| 9- Diabète insulinodépendant et diabète non insulinodépendant | 30- Sclérodermie généralisée évolutive |
| 10- Epilepsie grave | 31- Sclérose en plaques |
| 11- Etat de déficit mental | 32- Spondylarthrite ankylosante grave |
| 12- Formes graves des affections neurologiques et neuromusculaires | 33- Syndrome d'immunodéficience acquise (SIDA) |
| 13- Glaucome chronique | 34- Syndromes néphrotiques |
| 14- Hypertension artérielle sévère | 35- Troubles graves de la personnalité |
| 15- Insuffisance cardiaque | 36- Troubles héréditaires de l'hémostase |
| 16- Insuffisance rénale aiguë | 37- Troubles mentaux et/ou de personnalité dus à une lésion, à un dysfonctionnement cérébral ou à une lésion physique |
| 17- Insuffisance rénale chronique terminale | 38- Troubles permanents du rythme et de la conductivité |
| 18- Insuffisance respiratoire chronique grave | 39- Tumeurs malignes |
| 19- Lupus érythémateux aigu disséminé | 40- Valvulopathies rhumatismales |
| 20- Maladie coronaire | 41- Vascularites |
| 21- Maladie de Crohn évolutive | 42- Insuffisance hypophysaire |

إيداع ملفات المرض

يتم إيداع ملفات المرض الخاصة بالعلاجات العادمة (استشارة الطبيب، أدوية، التحاليل البيولوجية، الكشوفات الإشعاعية، إلخ) وطلبات الموافقة المسبقة وطلب الإعفاء من الحصة المتبقية بالنسبة للأمراض المزمنة والمكلفة :

- لدى المراقبة التابعة للمكتب الوطني للأعمال الجامعية الاجتماعية والثقافية ONOUSC بالنسبة لمؤسسات التعليم العالي الجامعي العام والخاص.
- لدى المراقبة التابعة لمكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل بالنسبة لمؤسسات التكوين المهني التابعة له.

و وسلم هذه المؤسسات ، التي تربطها بالصندوق اتفاقية تفويض التدبير ، وصل إيداع كل ملف مرض بعد التأكد من استيفاءه للشروط القانونية .

أما بالنسبة لطلبة التكوين المهني بالقطاع الخاص وطلبة التكوين المهني التابع للقطاعات الوزارية فيتم إرسال ملفات المرض مباشرة على عنوان الصندوق .

ويستعمل الطالب المؤهل نفس أوراق العلاج المعتمدة في إطار التأمين الإجباري عن المرض ويضع عليها اسمه الكامل ورقم بطاقةتعريفه ويوفر عليها. ومن الضروري إيداع ملفات المرض قبل انقضاء شهرين ابتداء من تاريخ زيارة الطبيب وإلا فإنها تعتبر خارج الأجل القانوني ، باستثناء حالة العلاج المستمر ، حيث يتم إيداع ملف المرض شهرين بعد انتهاء العلاج .

كيف أتوصل بتعويضاتي ؟

يتوصل الطالب بالتعويضات على الحساب المصرح به عند تعبئته استماراة طلب التسجيل في التأمين الإجباري الأساسي . وفي حالة عدم التوفير على أي حساب بنكي مصرح به ، يبعث الصندوق التعويضات على شكل حوالات قابلة للسحب بجميع مراكز البريد .



ملفات المرض	رابط تسجيل الطلبة	أداء الطلبة للاشتراكات	مؤسسات التعليم العالي والتكتوين المهني العام والخاص
الإيداع بمقرات المكتب الوطني للأعمال الجامعية والثقافية والاجتماعية ONUOSC	cme.enssup.gov.ma	الاعفاء من الأداء، باستثناء مسالك التكوين المؤدي عنه	مؤسسات التعليم العالي التابعة للجامعات أو غير التابعة لها المؤسسات التابعة لجامعة القرويين.
		أداء الاشتراكات في حساب المؤسسة التي تتولى تحويله للصندوق	مؤسسات التعليم العتيق بالقطاع العام مؤسسات القطاع العام التي تختصن الأقسام التحضيرية المراكز الجموية لهن التربية والتكتوين المؤسسات التي تضم أقسام تبلي شهادة تقني متخصص عالي
			المؤسسات التابعة لجامعة الأخوين مؤسسات التعليم العالي الخاصة مؤسسات التعليم العتيق بالقطاع الخاص مؤسسات التعليم العالي المندرجة في إطار الشراكة بين القطاعين العام والخاص مؤسسات القطاع الخاص التي تختصن الأقسام التحضيرية
الإيداع بمقرات مكتب التكوين المهني وانعاش الشغل	www.inscription-ofppt.ma	الاعفاء من الأداء، باستثناء مسالك التكوين المؤدي عنه	المؤسسات التابعة لمكتب التكوين المهني وانعاش الشغل
مراسلة الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي	cme.anam.ma	أداء الاشتراكات في حساب المؤسسة التي تتولى تحويله للصندوق	مؤسسات التكوين المهني بالقطاع الخاص
		الاعفاء من الأداء، باستثناء مسالك التكوين المؤدي عنه	مؤسسات التكوين المهني التابع للقطاعات الوزارية



الخدمات الإلكترونية للصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي

www.cnops.org.ma

الشفافية على طول الخط

● الخدمات المؤمنة

■ تتبع التعويضات

تمكنكم هذه الخدمة من تتبع مراحل معالجة ملف المرض (استقبال، تسجيل، أداء) كما تسمح بالتعرف على قيمة مبلغ التعويضات التي تتم لفائدة تكم في إطار التأمين الإجباري عن المرض.

■ التتبع المنتظم لوضعية المؤمن الإدارية

تسمح لكم هذه الخدمة بالاطلاع على وضعياتكم في إطار نظام التأمين الإجباري عن المرض (حقوق مفتوحة أو مغلقة) والقيام بالإجراءات اللازمة لتحقيقها إذا تطلب الأمر ذلك.

■ تتبع طلبات التحمل

تمكن هذه الخدمة من التعرف على تاريخ توصل الصندوق بملف طلب التحمل من قبل منتج العلاج وكذا تاريخ الحصول على الموافقة وقيمة العمل الطبي (حسب التعريفة الوطنية المرجعية).

كما تمكن هذه الخدمة من التعرف على مبلغ الفرق الذي سيدفعه المؤمن للمصحة أو المؤسسة الطبية.

■ الإشعار بالأداء

تمكن هذه الخدمة المؤمن من التوصل بإشعار بالأداءات التي تتم لفائدة تكم على بريده الإلكتروني.



● الخدمات الحرة

٢ هل الدواء الذي اقتنيته جنيس ؟

بفضل هذه الخدمة سيتعرف المؤمنون ومنتجو العلاجات على الأدوية الأصلية والجنيسة. وتعد هذه المعلومة مهمة لأن التعويض يتم على أساس ثمن الدواء الجنيس إذا كان متوفرا.

٤ الفاتورة الالكترونية Devis électronique

تمكن هذه الخدمة المؤمن من تحديد قيمة ما يتبقى عليه دفعه حسب التعريفة الوطنية المرجعية في حال رغب المؤمن في القيام بمجموعة من الأعمال الطبية (تحاليل ببولوجية، جراحة...) حيث تسمح له بتحديد الفاتورة "القانونية" لهذه الأعمال مجتمعة بشكل قبلي.

٣ دليل الأدوية المقبول ارجاع مصاريفها

يتم تعويض المؤمنين على أساس لائحة الأدوية القابلة للتمويل والمحددة من طرف وزارة الصحة ويمكن للمؤمنين الاطلاع بسهولة على هذه اللائحة على موقع الصندوق الإلكتروني.

٥ مقارن الأثمنة Comparateur

تمكن هذه الخدمة من مقارنة قيمة الأعمال والتدخلات الطبية بكل من القطاعين العام والخاص (المستشفيات، مراكز الاستشفاء الجامعية، المستشفيات العسكرية، المصاحات الخاصة، مصحات الصندوق الوطني للضمان الاجتماعي) على أساس التعريفة الوطنية المرجعية.

٦ منتج العلاج الأقرب إليك

سيتمكنم هذا الدليل المتواجد على الموقع الإلكتروني للصندوق من البحث عن إسم أي مؤسسة صحية (مستشفى، مركز علاج...) أو منتج علاج (طبيب، إيجائي، متخصص في الفحوصات الإشعاعية...) متعاقد مع الصندوق.

التأمين الإجباري
الأساسي عن المرض
الخاص بالطلبة

www.cnops.org.ma/amoe



التدخلات
Prises en charge

التحمّلات

يتحمل الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي مباشرة مجموعه من الخدمات بنسبة تراوح ما بين 80% و 100% من التعريفة الوطنية المرجعية. ويؤدي الطالب الحصة المتبقية على عاته لمنتجي العلاجات بعد الحصول على الموافقة على طلب التحمل.

- الاستشفاء بالقطاع العام ،

- حصص تصفيية الدم والأدوية المتعلقة بها ،

- حصص علاج السرطان، ويتحمل الصندوق الأدوية المكلفة المتعلقة بالسرطان بنفس النسبة.

100%
من التعريفة
الوطنية المرجعية

- العلاج بالخارج غير المتوفر بالمغرب، شريطة الحصول على الموافقة المسبقة للمراقبة الطبية للصندوق.

100%
من قيمة الفاتورة

- الاستشفاء بالقطاع الخاص

90%
من التعريفة
الوطنية المرجعية

- حصص الليزر وتحليل شبكة العين

80%
من التعريفة
الوطنية المرجعية

في إطار تعزيز الشفافية، تبين ورقة التحمل La prise en charge المبلغ الذي يتحمله الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي والباقي على عاتق المؤمن طبقاً للاتفاقيات المبرمة بين الهيئات المدبرة للتأمين الإجباري عن المرض ومنتجي العلاجات. وعلى الطالب المؤمن مطالبة المؤسسة بفاتورة أو بورقة التحمل التي تبين الحصة المتبقية على عاتقه و التي لا يجب أن تتعدي 10% من المبلغ الإجمالي لمصاريف العلاج.



و عليه و باستثناء الخدمات الإضافية (ماء معدني، غرفة فردية، وسائل الترفيه، الخ...) فلا يحق لمؤسسات الاستشفاء أن تطالب المؤمن بشيك كضمان لأداء مصاريف العلاج، وإلا فيتحقق للطالب المؤمن تقديم شكاية معززة بوثائق الإثبات إلى الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي أو للوكالة الوطنية للتأمين الصحي قصد اتخاذ كافة التدابير القانونية الالزمة.

من أخطاب في حالة طلب التحمل

أولاً، تتولى المؤسسات العلاجية (مصحات، مراكز السرطان، مراكز تصفيية الكلي، مؤسسة الحسن الثاني...) توجيه طلبات التحمل للصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي الذي يتولى دراستها والبث فيها عبر مديرية المراقبة الطبية.

وبقى الصندوق مسؤولاً عن البث في طلبات التحمل والمخاطب الوحيد في هذا النطاق. ويمكن للطالب المؤمن الذي رُفض طلب تحمله اللجوء لتحكيم الوكالة الوطنية للتأمين الصحي.

هام

- يبقى الطالب المؤمن لدى الصندوق حراً في اختيار الاستفادة من نظام التتحمل أو نظام التعويض اللاحق (أداء مبلغ الخدمات مسبقاً ووضع ملف مرض لدىصالح المختصة)،
- لا يشمل التتحمل بالمؤسسات الصحية العمومية والخاصة سوى الاستشفاء وما يتعلق به من أدوية وفحوصات وتحاليل، مع العلم أن الاستشفاء بالقطاع العام لا يستدعي طلب التتحمل.
- في الحالات الاستعجالية، يمكن للطالب المؤمن لدى الصندوق دخول المصححة فوراً والاستفادة من الخدمات، على أن تتولى هذه المصححة توجيهه طلب التحمل إلىصالح الصندوق في أول يوم عمل يلي الاستفادة من الخدمات ؛

تعزيزاً للشفافية

إرسال كشف مفصل
للمؤمنين بكل طلبات
التحمل التي تمت
الموافقة عليها



من أجل ضمان الوصول إلى المعلومة وتعزيز الشفافية، يرسل الصندوق بانتظام إلى مؤمنيه كشفاً بالتحملات التي تمت لفائدة هم.

ويتضمن الكشف هوية المنتج العلاجي الذي قام بطلب التحمل وهوية المستفيد وطبيعة الخدمة موضوع طلب التحمل والتعرية الوطنية المرجعية المطبقة إضافة إلى حصتي الصندوق والمؤمن طبقاً للنصوص القانونية الجاري بها العمل.

ورقة تعریفیة بالصندوق الوطني لمنظمات الاحتیاط الاجتماعي

65 سنة من التأمين الصحي

أحدث الصندوق الوطني لمنظمات الاحتیاط الاجتماعي في يوليوز 1950 وهو اتحاد لشمانی تعااضديات يتمتع بالشخصية المعنوية والاستقلال المادي، ولا يهدف إلى تحقيق الربح المادي ويخضع لرقابة وزارة التشغيل ووزارة المالية.

ويؤطر الصندوق الوطني لمنظمات الاحتیاط الاجتماعي :

- الظهير الشريف رقم 1.57.187 بتاريخ 12 نونبر 1963 بسن قانون التعااضد ؛
- الظهير الشريف رقم 1.02.296 بتاريخ 3 أكتوبر 2002 بتنفيذ القانون رقم 65.00 بمثابة التغطية الصحية الأساسية ؛
- الظهير الشريف رقم 1.15.105 بتاريخ 4 غشت 2015 القاضي بتنفيذ القانون رقم 116-116 الخاص بالتأمين الإجباري الأساسي عن المرض الخاص بالطلبة.

آلية لبلوغ التغطية الصحية الشاملة

يشرف الصندوق الوطني لمنظمات الاحتیاط الاجتماعي على تدبير نظام التأمين الإجباري عن المرض لفائدة :

- مأجوري ومتقاعدي القطاع العام (الدولة، المؤسسات العمومية، الجماعات الترابية) وذوي حقوقهم ؛
- ضحايا ماضي انتهاكات حقوق الإنسان للفترة الممتدة ما بين 1956 و 1999 وذوي حقوقهم، وفقا لاتفاقية الموقعة بتاريخ 5 يوليوز 2007 مع الدولة والمجلس الوطني لحقوق الإنسان ؛
- الطلبة الذين يتبعون تكوينهم بمؤسسات التعليم العالي والتكوين المهني في القطاعين العام والخاص وفق مقتضيات القانون 116-116.

عناوين

مقرات المندوبيات الجهوية للصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي

8. زقة الخليل، صرب 209 - الرباط (مقر الصندوق)

الدار البيضاء

1. زنقة دوهوم غوثية، قرب قنصلية إسبانيا
الهاتف : 05 22 26 81 71 / 05 22 49 14 96
الفاكس : 05 22 22 57 70

مكناس

شارع علال الفاسي، إقامة مامون 5
الهاتف : 05 35 51 55 50 • الفاكس : 05 35 51 55 51

العيون

5. شارع مولاي إسماعيل حي السلام
الهاتف : 05 28 89 35 45 • الفاكس : 05 28 99 58 91

مراكش

زنقة 3، المنارة، أمريشيش الداوديات
الهاتف : 05 24 30 73 90 • الفاكس : 05 24 29 16 09

فاس

2. زنقة شعيب الدكالي، حي شنديكور
الهاتف : 05 35 94 26 52 • الفاكس : 05 35 94 32 58

وجدة

طريق الصويرة، حي المسيرة، خزنة بن عمر
الهاتف : 05 36 68 09 14 • الفاكس : 05 36 70 79 37

أكادير

العمارة 8 شقة 2، شارع الحسن الأول حي الداخلة
الهاتف : 05 28 21 54 43 • الفاكس : 05 28 21 44 18

الداخلة

54 شارع عبد الرحيم بوعبيد
الهاتف : 05 28 89 83 26 • الفاكس : 05 28 89 83 46

الرباط

مقر قسم الاشتراكات والتسجيل
48، زنقة مولاي رشيد، شارع مولاي رشيد
الهاتف : 053 800 20 20

مقر مديرية المراقبة الطبية

7 زنقة بين الهيدان - أكدال - الرباط
الهاتف : 05 37 68 34 42 • الفاكس : 05 37 68 12 11

بني ملال

4، إقامة المنظر الجميل، شارع الحسن الثاني
الهاتف : 05 23 48 88 28 • الفاكس : 05 23 48 92 19

الجديدة

شقة 6 إقامة النساجي، شارع المقاومة
الهاتف : 05 23 34 16 61 • الفاكس : 05 23 34 16 17

طنجة

6 أو 11، زاوية زنقة ابن تومرت وزنقة كاتاناها
الهاتف : 05 39 94 58 87 • الفاكس : 05 39 34 19 64

تطوان

12، إقامة بن حسانين، شارع علال الفاسي
الهاتف : 05 39 99 89 97 • الفاكس : 05 39 99 31 98

ورزازات

شارع محمد الخامس، تصويم عت
الهاتف : 05 24 88 32 39 • الفاكس : 05 24 88 70 44

التناظور

شارع المسيرة
الهاتف : 05 36 60 06 95 • الفاكس : 05 36 60 06 97

المكتب الوطني للأعمال الجامعية الاجتماعية والثقافية

أحدث المكتب الوطني للأعمال الاجتماعية والاجتماعية والثقافية سنة 2001 بموجب القانون 00-81. ومن بين مهامه إحداث وتوسيع وتدبير وصيانة مؤسسات إيواء الطلبة وضمان أداء منح الدراسة وإنعاش الرياضة الجامعية الوطنية وكذا تطوير الحياة الثقافية والمساهمة في تطوير وتعزيز التغطية الصحية على الطلبة. وقد وقع المكتب الذي يخضع لوصاية وزارة التعليم العالي والبحث العلمي وتكون الأطر، اتفاقية مع الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي لتدبير تسجيل واستقبال ملفات مرض طلبة التعليم العالي بالقطاعين العام والخاص.

مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل

أحدث مكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل بظهير رقم 1-72-183 الذي صدر بالجريدة الرسمية ل 29 ماي 1974. ومن مهام المكتب الذي يخضع لوصاية وزارة التربية الوطنية والتكوين المهني، وتطوير وملاءمة التكوين المهني عبر ضمان الإرشاد والتوجيه والانتقاء المهني للمرشحين لولوج وحدات التكوين. وقد وقع المكتب على اتفاقية تفويض التدبير مع الصندوق الوطني لمنظمات الاحتياط الاجتماعي لتدبير تسجيل واستقبال ملفات مرض طلبة التكوين المهني المسجلين لديه.

الائحة المرافق التابعة لمكتب التكوين المهني وإنعاش الشغل

العنوان	المديرية الجهوية
50، شارع العريف ادريس شباكو 20300 الدار البيضاء	مديرية شمال الدار البيضاء
50، شارع العريف ادريس شباكو 20300 الدار البيضاء	مديرية جنوب الدار البيضاء
شارع عبد الكريم الخطابي، حي السلام، ص.ب 1000-1616 الرباط	مديرية الشمال الغربي 1
طريق الصويرة، الحي الصناعي أزلي، ص.ب - 40000-76 مراكش	مديرية تانسيفت الأطلنطي
شارع رحال المسكيني، ص.ب - 26000-241 سطات	مديرية الشاوية تادلة
حي الأدارسة، طريق عين السمن، ص.ب 3000-136 فاس	مديرية الوسط الشمالي
شارع لبنان، ساحة موزار، ص.ب 90000-1272 طنجة	مديرية الشمال الغربي 2
60، زنقة عبد الرحمن الداخل، 60000 وجدة	المديرية الشرقية
طريق مراكش، ص.ب 24/80000-5 أكادير	مديرية سوس ماسة درعة
زاوية شارع القوات الملكية المسلحة وتجزئة المشتل، ص.ب 50000-120 مكناس	مديرية الوسط الجنوبي
شارع 20 غشت، فيلا 2 مارس هي مولاي رشيد، ص.ب 70000-1148 العيون	مديرية الأقاليم الصحراوية

عنوان المراافق التابعة للمكتب الوطني للأعمال الجامعية الاجتماعية والثقافية

العنوان	مكان تواجد المكتب	المدينة الجامعية
شارع علال الفاسي، ص.ب 6221 - العرفان	الحي الجامعي السوسي 2	الرباط
شارع علال الفاسي ، مدينة العرفان، الرباط- ص.ب 775	الحي الجامعي السوسي 1	
زاوية شارعي الأمم المتحدة و عمر بن الخطاب، ص.ب 719.	الحي الجامعي أكدال	
طريق الجديدة كلم 7 ص.ب 8051	الحي الجامعي	الدار البيضاء
شارع المسيرة الخضراء،طريق عين السبع، القنيطرة، ص.ب 232	الحي الجامعي	القنيطرة
طريق بن معاشو، ص.ب 155، الجديدة	الحي الجامعي	الجديدة
أمرشيش، ص.ب 2395	الحي الجامعي	مراكش
كلم 3، طريق الدار البيضاء،ص.ب 473	الحي الجامعي	سطات
ص.ب 541، بوتالمين	الحي الجامعي	الراشدية
حي الداخلة، ص.ب S/11	الحي الجامعي	أكادير
كلم 6، طريق إيموزار، ص.ب 2679	الحي الجامعي سايس 1	فاس
ص.ب 2385 - فاس الرئيسية	المركز الطبي الجامعي ظهر المهراز (قرب الحي الجامعي ظهر المهراز)	
طريق تاغزيرت مغيلة-بني ملال 417	الحي الجامعي	بني ملال
حي القدس، ص.ب 1172	الحي الجامعي	وجدة
الحي الجامعي المطار، ص.ب 4137، التواب	الحي الجامعي	طنجة
ص.ب 4068، بني احمد، مكتناس	الحي الجامعي	تطوان
ص.ب 212 - مارتيل	ملحقة الحي الجامعي	مراكش
حي السلام، ص.ب 195 - السمارة	كلية علوم الشريعة، السمارة	السمارة
طريق أوطا حسين، ص.ب 5295، سلا الجديدة	كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، سلا	سلا الجديدة
شارع الحسن 2، ص.ب 145، المحمدية 20800	كلية العلوم القانونية والاقتصادية والاجتماعية، المحمدية	المحمدية
طريق وجدة، ص.ب 1223، تازة	الكلية المتعددة التخصصات، تازة	تازة
طريق سيدي بوزيد، ص.ب 4162، طريق 301، آسفي	الكلية المتعددة التخصصات، آسفي	آسفي
قلعة السراغنة	الكلية المتعددة الاختصاصات، قلعة السراغنة	قلعة السراغنة
كلم 9، طريق أكادير، الصويرة الجديدة (الفهازوة) ص.ب 383	المدرسة العليا للتكنولوجيا، الصويرة	الصويرة
ص.ب 300، سلوان، 62 700، الناظور	الكلية المتعددة التخصصات، الناظور	الناظور
ص.ب 03، أجدير، الحسيمة	كلية العلوم التقنية، الحسيمة	الحسيمة
ص.ب 745، مكتب البريد الرئيسي 92004	الكلية المتعددة التخصصات، العرائش	العرائش
حي الزيتونة، ص.ب 145، خريبكة 25000	الكلية المتعددة التخصصات، خريبكة	خريبكة
حي التقدم، معبر الجزائر، ص.ب 218، برشيد	المدرسة العليا للتكنولوجيا، برشيد	برشيد
ص.ب 638، ورزازات	الكلية المتعددة التخصصات، ورزازات	ورزازات
الحي المحمدي (السطح)، ص.ب 271، تارودانت 38000	الكلية المتعددة التخصصات، تارودانت	تارودانت
ص.ب 1317، كلميم، 81000	المدرسة العليا للتكنولوجيا-كلميم	كلميم
ص.ب 3007، تجزئة 25 مارس، العيون	المدرسة العليا للتكنولوجيا	العيون

الوقاية خير من العلاج

Mieux vaut prévenir
que guérir

لكي تنعم بصحة جيدة وتفادي الإصابة بالأمراض
ابدأ النصائح الوقائية التالية :

- ① الابتعاد عن التدخين ودخان السجائر لتفادي الإصابة بأمراض تنفسية
- ② شرب الماء بكمية كافية وعدم الإفراط في استهلاك الشاي والقهوة وتجنب الكحول
- ③ تناول أغذية متوازية لتجنب مخاطر السمنة وارتفاع الضغط الدموي والسكري وأمراض القلب
- ④ ممارسة أنشطة رياضية
- ⑤ تجنب أسباب الأمراض المنقولة جنسيا

